

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٥٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ البحيرة؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرار:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة مساحة .٠٠٤٤م^٢ بقرية عثمان محرم بالوحدة المحلية لقرية صديق الجديدة - مركز أبو المطامير بمحافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وحدودها كالتالى :

الحد البحري : بطول .٥٧١م محلات ملك جابر الرمينى ثم شارع .

الحد القبلي : بطول .٥٧١م مسجد القرية ثم طريق أسفلتى عرض .١م .

الحد الشرقي : بطول .٥٥٦م شارع ترابي عرض .٨م .

الحد الغربى : بطول .٥٥٦م طريق ترابي ثم مساكن .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

